

٣	٦	٧	٣	٤٢
٠	٢	١	١	١٥
٢	٤	٠	١	١٤
١	١	٠	١	١٣

من مقامه يكن عشرة فضع ذلك هكذا
ثم اضرب لزيد حصته وهو خمسة عشر
في العشرة بسط الكسر واقسم الحاصل
وهو مائة وخمسون على الثلاثة

مقام الكسر وما خرج اقسمة على السنة ثم البسطة ضلعي الامام
يخرج واحد وسبع وثلاث سبع واضرب له وحصته في البسطة
في العشرة واقسم الحاصل وهو مائة واربعون على الاصلع
الثلاثة يخرج له واحد وثلاث سبع وثلاث سدس سبع واكثر
لبكر حصته في العشرة واقسم الحاصل وهو مائة وثلاثون على
الاصلع يخرج له واحد وسدس سبع وثلاث سدس سبع وقبيل
ذالك ثلاثة وذلك بحالة الثالثة ان يكون الكسر في اجزاء
المحاصفة فقط والمقسوم صحيح فابسط كل حصته من جنس
المخرج للجامع لكسورهما واتخذ مجموعها اماما واضرب بسط كل
في المقسوم واقسم الحاصل على الامام يخرج ما لصاحب الكسوة
فلو كان مديان عليه لزيد اثنان وبعمر اثنان وثلاث ولبكر اثنان
وسدس فوجد له عشرة فانخرج للجامع ستة فاضرب فيها مالكل
واحد منهم فيكون لزيد خمسة عشر وبعمر اربعة عشر ولبكر
ثلاثة عشر وجموعها اثنان واربعون وهو الامام فاضرب حصته
كل واحد في العشرة واقسم الحاصل على الامام يحصل ما يخصه
وكيفية الوضع هكذا

٦	٧	١٠	٤٢
٠	٤	٣	١٥
٢	٢	٣	١٤
٤	٠	٣	١٣

ثم اضرب حصته
زيد والموجود
اقسم

حالة الثالثة

واقسم الحاصل وهو مائة وخمسون على السنة وما خرج على
السبعة يحصل ثلاثة واربعه اربع واضرب له واربعه عشر
في العشرة واقسم الحاصل وهو مائة واربعون على السنة والسبعة
يحصل له ثلاثة وسبعان وثلاث سبع واضرب لبكر ثلاثة عشر في العشرة
واقسم الحاصل وهو مائة وثلاثون على السنة والسبعة يحصل له
ثلاثة وثلاث سبع وهو المطلوب بحالة الرابعة ان يكون
الكسر في المقسوم فقط فاضرب مجموع الانصبا في خروج الكسر
وابسط المقسوم من جنس كسره كما تقدم يحصل المطلوب فلو
كان مديان عليه لزيد اثنان وبعمر ثلاثة ولبكر اربعة فوجد
له اربعة ونصف فخرج الكسر اثنان فاضرب فيه مجموع الانصبا
يحصل لزيد اربعة وبعمر ستة ولبكر ثمانية ومجموع ذلك
ثمانية عشر هي الامام وبسط المقسوم تسعة فاضرب فيها
مالكل واحد واقسم الحاصل على الامام وما خرج اقسمة على
يخرج الكسر يخرج ما يخصه كما تقدم يكن الوضع هكذا

١٨	٤	٣	٦	٣
١	٤	٠	٠	٠
١	٦	٠	٣	٠
٢	٠	٠	٠	٠

فلزيد اربعة اضربها في
واقسم الحاصل وهو ستة
وثلاثون على الاثنين مقام
الكسر ثم اخرج على الثلاثة ثم على السنة ضلعي الامام
يخرج له واحد واضرب له في التسعة واقسم الحاصل كما
عرفت يخرج له واحد ونصف واضرب لبكر الثمانية في التسعة
واقسم الحاصل كما تقدم يخرج له اثنان وان شئت فاضرب

الامام